

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٤٠٢ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الجيزة ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تخصص قطعة الأرض ملك الدولة والبالغ مساحتها ٩٠٠ متر مربع داخل مركز أطفيح بمحافظة الجيزة بالقطعة رقم (٢) بحوض خارج الزمام المستجد نمرة (١٥) ملك الوحدة المحلية لصالح وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية (الجهاز المركزى للتعمير) بالمجان لإقامة محطة رفع لمياه الشرب بالحدود الآتية :

الحد البحرى : طريق ترابى ثم مخر سيل ثم طريق مرصوف بطول ٣٠ متراً .

الحد الشرقى : أرض أملاك دولة بطول ٣٠ متراً .

الحد الغربى : طريق ترابى مدخل بنى صالح بطول ٣٠ متراً .

الحد القبلى : شارع ثم مدرسة الفصل الواحد بطول ٣٠ متراً .

وذلك حسب الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٨ شوال سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ١٤ أغسطس سنة ٢٠١٤ م) .


رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب

محافظ الجيزة
مركز التعليم
الزبدية

تمت في ٢٩٠٠
بموجب مرسوم رقم ١٤٠٠
الصادر في ١٤٠٠

بالتفصيل
الطريق الجديدة



م. م. م. م.

م. م. م. م.



م. م. م. م.

م. م. م. م.

م. م. م. م.